@ 320 @ أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : (نعم) وذلك في حجة الوداع ا ه . .

وقال مسلم في صحيحه : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد ا بن عباس (أنه كان الفضل رديف رسول ا صلى ا عليه وسلم ، فجاءت امرأة من خثعم تستفتيه ، فجعل الفضل ينظر إليها ، وتنظر إليه ، فجعل رسول ا صلى ا عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، قالت : يا رسول ا صلى ا عليه وسلم إن فريضة ا على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه قال (نعم) وذلك في حجة الوداع . .

وفي لفظ لمسلم قالت : يا رسول ا : إن أبي شيخ كبير عليه فريضة ا في الحج ، وهو لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره . قال النّبي صلى ا عليه وسلم (فحجي عنه) ا ه . .

وهذا الحديث الذي اتفق عليه الشيخان أخرجه باقي الجماعة ، إلا أن بعضهم يرويه عن ابن عباس وهو عبد ا ، وبعضهم يرويه عن أخيه الفضل بن عباس ، عن النّبي صلى ا عليه وسلم . .

وقال أبو داود في سننه : حدثنا حفص بن عمر ، ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالا : حدثنا شعبة ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن أبي رزين قال حفص في حديثه رجل من بني عامر أنه قال . يا رسول ا : إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ، ولا العمرة ، ولا الظعن ، قال (احجج عن أبيك واعتمر) وقال أبو عيسى الترمذي : حدثنا يوسف بن عيسى ، نا وكيع عن شعبة ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن أبي زرين العقيلي أنه أتى النّبي صلى ا عليه وسلم فقال : يا رسول ا : إن أبي شيخ كبير إلى آخر الحديث كلفظ أبي داود الذي ذكرنا ثم قال : قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وإنما ذكرت العمرة عن النّبي صلى ا عليه وسلم في هذا الحديث : أن يعتمر الرجل عن غيره ، وأبو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر . انتهى منه . .

وحديث أبي رزين هذا أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعن علي بن محمد قال : حدثنا وكيع ، عن شعبة به نحو ما تقدم . وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . .

وقال الترمذي بعد ذكره الحديث المتفق عليه في قصة استفتاء الخثعمية : ما نصه : وقد صح عن النّبي صلى ا عليه وسلم في هذا الباب غير حديث . والعمل على هذا عند أهل العلم

من